



قرار مجلس الوزراء
رقم (56) لسنة 2024 ميلادية
بنقل تجمعية مصلحة الجمارك

مجلس الوزراء

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 3 / أغسطس / 2011 م ، وتعديلاته .
- وعلى الاتفاق السياسي الموقع بتاريخ 17 / ديسمبر / 2015 ميلادي .
- وعلى مخرجات ملتقى الحوار الليبي المنعقد بتاريخ 9 / نوفمبر / 2020 م .
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولانحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتهما .
- وعلى القانون رقم (10) لسنة 2010 م ، بشأن الجمارك ، ولانحته التنفيذية .
- وعلى ما قرره مجلس النواب الليبي في جلسته المنعقدة بتاريخ 10 / مارس / 2021 م في مدينة سرت بشأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية .
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (815) لسنة 1990 م ، بإنشاء مصلحة الجمارك وتعديلاته .
- وعلى كتاب أمين شؤون مجلس الوزراء رقم (3199) المؤرخ 25/5/2021 .
- وعلى ما قرره مجلس الوزراء في اجتماعه العادي الثالث لسنة 2021 م .

قرار

مادة (1)

تنقل تجمعية مصلحة الجمارك إلى ديوان مجلس الوزراء

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويلغى كل حكم يخالفه، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

بالتفويض
مجلس الوزراء

